

فقه اللغة

إذا أَلْقِيَ فِي الْعَرِصَةِ فَهُوَ مُعَرَّضٌ .

فإذا أَلْقِيَ عَلَى الْجَمْرِ فَهُوَ مُعَرَّضٌ .

فإذا غُيِّبَ فِي الْجَمْرِ فَهُوَ الْمَمْلُوكُ .

فإذا شُويَ عَلَى الْحِجَارَةِ الْمُحْمَاةِ فَهُوَ حَنِيذٌ .

فإذا لم يَتَكَامَلْ نُضِجُهُ فَهُوَ مُضَهَّبٌ .

فإذا رُدَّ إِلَى التَّنُّورِ كَمَا يَتِمُّ نُضِجُهُ فَهُوَ مُشَيَّطٌ .

فإذا شُويَ عَلَى الْجَمْرِ بِالْعَجَلَةِ فَهُوَ مَحْسُوسٌ .

فإذا خَرَجَ مِنَ التَّنُّورِ يَقْطُرُ فَهُوَ رَشْرَاشٌ (سَمِعْتُ الْخُوَارِزْمِيَّ

يَقُولُ فِي وَصْفِ طَعَامٍ قَدِّمَهُ إِلَيْهِ بَعْضُ أَصْحَابِهِ : جَاءَنِي بِشَوَاءِ

رَشْرَاشٍ وَفَالْوَدَّاحُ رَجْرَاجٌ)